



يستخلص مبلغ مساهمة المشغلين غير المؤمن لهم من رؤوس الأموال المؤسسة للإيرادات المفروضة عليهم لدى الصندوق الوطني للتقاعد والتأمين، وتقدر هذه المساهمة حسب جدول وطبق شروط تحدد بمرسوم.

تقوم كتابة الضبط بالمحكمة المختصة بتصفية هذه المساهمة المفروض أدائها بصفة نهائية أو المكتسبة لصندوق الضمان عند تسجيل الأوامر والأحكام والقرارات القضائية القاضية بمنح الإيرادات، وتستخلصها لحساب الصندوق المذكور وفق المسطرة المتبعة في ميدان المساعدة القضائية.

وكما هو معلوم، فإن المساهمات التي تصفى لفائدة صندوق الزيادة في الإيراد، تشكل المصدر التمويلي الذي يسمح لهذا الصندوق من أداء وظيفته ولا سيما عند مباشرة الأجير المصاب لمسطرة الزيادة في الإيراد المحكوم به لفائدته، وذلك في حالة تفاقم وضعه الصحي نتيجة مضاعفات الحادثة أو المرض المهني.

هذا، ونظرا لما أثير من إشكالات مرتبطة بعدم توصل صندوق الزيادة في الإيراد بالمساهمات المؤداة من طرف المؤجرين، كان من نتائجها تعثر حصول بعض الأجراء على الزيادات في الإيراد بفعل عدم تصفية المساهمات أو عدم توصل صناديق العمل بها، وفي أفق وضع مساطر وإجراءات مضبوطة وميسرة تمكن الأجراء من الحصول على تلك الزيادات في الإيراد، فإنني أهيب بكم من جهة إيلاء العناية اللازمة لموضوع تصفية وتحويل المساهمات لفائدة صناديق العمل، ولا سيما صندوق الزيادة في الإيراد.

ومن جهة ثانية، أحثكم على انه كلما تعلق الأمر بتحويل المساهمات المحصلة بناء على أوامر تنفيذية في نطاق تصفية صوائر المساعدة القضائية، فإنه يتعين سلوك الإجراءات التالية:

✓ التقيد بالتصفية التي بوشرت في ملفات حوادث الشغل والأمراض المهنية بالاعتماد على التفصييلة الواردة في الأمر التنفيذي المتعلق بصوائر المساعدة القضائية، والمتضمن ل: (1) الرسم القضائي، (2) رسم البحث، (3) رسم المرافعة، (4) المساهمات لفائدة صندوق الزيادة في الإيراد؛

✓ كلما تم التوصل بالشيك أو التحويل من المقاولات أو المؤسسات المنفذ عليها، يتعين:

● اقتطاع وصل للرسم القضائي، ورسم المرافعة ورسم البحث بضلع المداخل الخاص بالرسوم القضائية من خلال تطبيقية تدبير الصندوق؛

● اقتطاع وصل ضمن مقتطع استخلاص مداخل الحسابات الخصوصية صنف المختلفة بتطبيقية تدبير الصندوق خاص بمبلغ المساهمات المحصلة لفائدة صناديق العمل؛

● إنجاز ورقة مصروف متعلقة بالحساب الخصوصي موضوع مدخول مساهمات صناديق العمل، لفائدة الصندوق الوطني للتقاعد والتأمين CNRA، يتم التأشير عليها من طرف المسؤول عن مكتب التنفيذ قبل الإذن بصرفها من طرف السيد رئيس كتابة الضبط؛

● فور توصل مكتب الحسابات والصندوق بورقة المصروف مع الملف التنفيذي، يتم تحرير شيك أو أمر بالتحويل لفائدة الصندوق الوطني للتقاعد والتأمين، يدفع إلى مصالح الخزينة مع إبراز حساب صندوق الزيادة في الإيراد رقم 060810114010342000010315 المفتوح لدى صندوق الإيداع والتدبير؛

● إنجاز التقييدات المحاسبية والمالية المتبعة بشأن مسك حسابات صناديق المحاكم عبر تطبيقية تدبير الصندوق؛

✓ توجيه إشعار إلى الصندوق الوطني للتقاعد والتأمين، يتضمن البيانات الكفيلة بالتعريف بالملف والأجير أو ذوو حقوقه والجهة المنفذ عليها ومبلغ المساهمة المصفاة وكل ما يفيد التحويل ولا سيما رقم وصل الدفع إلى الخزينة وتاريخه، وذلك إلى العنوان التالي: "الصندوق الوطني للتقاعد والتأمين، مركز الأعمال شارع النخيل حي الرياض - صندوق البريد 2173 - الرباط"؛

✓ إنجاز إحصاء شهري يتضمن بيانات ملفات حوادث الشغل والأمراض المهنية التي تمت تصفية المساهمات فيها، مع بيان ما يفيد دفعها إلى مصالح الخزينة العامة للمملكة، ويتم توجيه البيان الإحصائي إلى مديرية الميزانية.

ونظرا للأهمية التي يكتسبها الموضوع، والإجراءات والتدابير المقترحة أعلاه في ضمان ديمومة أداء الإيرادات، واعتبارا لما تتميز به هذه الأخيرة من طابع معيشي لفائدة الفئة التي

تتناقض هذا النوع من التعويضات، فإنني أطلب منكم الحرص والسهر على تطبيق ما جاء في هذه الدورية من تعليمات وتدابير بالجدية والحزم المعهودين فيكم، وإشعاري بما قد يعترضكم من صعوبات بهذا الشأن، والسلام.

وزير العدل

عبد اللطيف وهبي